



الجامعة الإسلامية - غزة
كلية الآداب

مكانة المسجد الأقصى وما حوله عند شيخ الإسلام ابن تيمية

بحث مقدم للمؤتمر الخامس الآداب: القدس تاريخاً وثقافة

الذي أقامته الجامعة الإسلامية بغزة في الفترة ٧-٨/٥/٢٠١١م

إعداد الأستاذ الدكتور

نافذ حسين حماد

أستاذ الحديث وعلومه، كلية أصول الدين، الجامعة الإسلامية - غزة

جمادى الآخر ١٤٣٢ هـ / مايو ٢٠١١م

مكانة المسجد الأقصى وما حوله عند شيخ الإسلام ابن تيمية

يوضح البحث العظيمة للمسجد الأقصى بصفة خاصة، وبلاد الشام بصفة عامة عند الإمام ابن تيمية. وعرض من جهة أخرى إلى أقوال الناس وأفعالهم ومعتقداتهم الخاطئة تجاه صخرة المسجد، أو تسميته حرم وغيرها من المبتدعات.

Abstract

This research studies the grand significance of Al-Aqsa Mosque in particular, and the Sham countries in general, in the works of Imam Ibn Taymya.

On the other hand, it displays the wrong sayings, beliefs, and actions of people towards the Rock of the mosque, and Al Aqsa Mosque; like calling the mosque the *Haram*, and other misbelieves



مقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد
 فإن أول ما أبرزه أئمة المسجد الأقصى وما حوله من أرض هو الله عز وجل
 في ه العزيز، ثم رسوله محمد ﷺ بقوله وفعله، لذا فإن هذا المسجد المبارك يجب أن
 يكون من عقيدة كل مسلم، ويجب ألا يهدأ للمسلم بال حتى يعود المسجد وما حوله محرر في ظل
 دولة إسلامية بإذن الله تعالى، ففضله وأهميته ه و قدسيته في عقل المسلمين الصادقين
 المخلصين ووجدانهم، وجز من عقيدتهم.

وهذا البحث يوضح مدى أهمية المسجد الأقصى وما حوله عند أحد أئمة المسلمين
 وعلمائهم، وهو شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية، المتوفى (٧٢٨ هـ).

اختياري لهذا الإمام؛ لأسباب متعددة، منها:

أولاً: تقد على ر من علما عصره، بل ممن سبقه ومن جاء بعده، شهد له بذلك
 لمنصداً جالساً وسمعه، أو قرأ تبه ورسائله العديدة.

أن هنا قول تلميذه ابن عبد الهادي: "الإمام الهادي، إمام الأئمة، ومفتي
 الأئمة، وبحر العلوم، سيد الحفاظ، وفارس المعاني والألفاظ، فريد العصر، وقربح الدهر، شيخ
 الإسلام، قدوة الأنام، وعلمة الأمان، وترجمان القرآن، له الهاد، وأوحد الابداد، قانع
 المبتدعين، وآخر المجتهدين، صاحب التصانيف التي لم يسبق إلى مثلها"^(١).

ثم نقل ابن عبد الهادي عن المعاصرين له من أقرانه وتلاميذه من الأقوال التي
 تدل على اعترافهم بحمله راية العلوم، وتبحره في لفنون، واستيعابه للسنن والآثار، وانعدام
 النظر له في التصانيف، ولم ير العلماء مثله، في زمن هو زمن الذهبي والمزي وابن القيم
 وابن وابن سيد الناس وغيرهم^(٢).

ثاني: تلم رحمه الله في مصنفاته المتعددة، التي جمع الموسوم "مجموع
 الفتاوى" عن جوانب متعددة متعلقة المسجد الأقصى وبيت المقدس بصفة خاصة، من
 استحباب زيارته والسفر إليه، وفضل قصده للعبادة والصلاة فيه، وعن بلاد الشام بصفة
 عام ومناقب أهلها، وأ الطائفة المنصورة فيهم، مقرر منهج السلف في ذلك، هذا من جهة.

ومن جهة أخرى يبي ما لا يجوز قوله عن المسجد الأقصى، أو فعله فيه، وخاص من
 عوام الناس، من تسميته حرم أو ثالث الحرمين، أو التمسح بالصخرة، أو الطواف بها، وغير

ذلك مما اعتبروه من الفضائل، معتمدين على أحاديث من روايات قصد ولم تثبت سند ولا متناً، تحذيره من النقل عن أهل في فضائل بيت المقدس.

ثالثاً: إعداء الإسلام من يهود ومستشرقين اتخذوا من رسالة ابن تيمية الموسومة "قاعدة في زيارة بيت المقدس" وسيلة للنيل من المسجد الأقصى وبيت المقدس، ودليلاً على تهوين أمره عند المسلمين، وإثارة الشبهات في ذلك ومثلاً لإطلاق العديد منهم عبارة "القدس ليست مقدسة عند المسلمين"⁽³⁾، مع أن الأمر عند ابن تيمية خلاف ما أشاعه أولئك المغرضون، سواء ذلك في رسالته تلك، أم في مجموع .
وعلى الرغم من ل ما سبق، لم أجد من أفرد رأيه في عمل علمي.

لهذه الأسباب وغيرها آثرت ببحثي هذا، وعنوانته " المسجد الأقصى وما حوله عند شيخ الإسلام ابن تيمية"، وجعلته في مبحثين:

الأول: في فضل بلاد الشام، والمسجد الأقصى عند ابن تيمية، في مطلبين:

الأول: في فضل بلاد الشام عند ابن تيمية.

والثاني: في فضل المسجد الأقصى عند ابن تيمية.

والمبحث الثاني: في البدع والتجاوزات المتعلقة بأقوال الناس وأفعالهم تجاه المسجد

الأقصى عند ابن تيمية، في مطلبين:

الأول: أقوال الناس الخاطئة المتعلقة بالمسجد الأقصى عند ابن تيمية.

والثاني: أفعال الناس الخاطئة المتعلقة بالمسجد الأقصى عند ابن تيمية.

ثم خاتمة تتضمن أهم النتائج والتوصيات.

هذا والله الموفق، والهادي إلى سواء السبيل.

المبحث الأول: فضل بلاد الشام، والمسجد الأقصى عند ابن تيمية

المطلب الأول: فضل بلاد الشام عند ابن تيمية:

قال رحمه الله: ثبت للشام وأهله مناقب والسنة وآثار العلماء، وهي أحد ما اعتمده في تحضيض المسلمين على غزو التتار، وأمري لهم بلزوم دمشق، ونهبي لهم عن الفرار إلى مصر، واستدعائي المصري إلى الشام، وتثبيت الشامي فيه، وقد جرت في ذلك فصول متعددة، وهذه المناقب أمور^(٤).

أولاً: أرض الشام، وأهمها فلسطين، أرض في القرآن :

قال رحمه الله: وقد دلَّ القرآن العظيم على الشام في خمس آيات^(٥). تُأوردتها، منها قول الله سبحانه: ﴿سَبِّحَا الَّذِي أَسَّسَ بِهِ لَيْلًا السَّجْدَ الْحَرَامِ إِلَى السَّجْدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَنَى حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مَا آيَا آيَاتِهِ هُوَ السَّعِيدُ الْبَرُّ﴾^(٦)، تُقال: تتناول في الدين في الدنيا، معلوم لا ريب فيه، فهذا من حيث الجملة والغالب^(٧). وأورد الآية في موضع آخر، ثم قال: وحوله: أرض الشام. ومن الآيات الخمس التي أوردتها في الموضع نفسه قول الله سبحانه: ﴿وَجَاءَهُ وَلُوطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَنَى فِيهَا لُوطًا مِّنْ﴾^(٨)، ثم قال: ومعلوم إبراهيم إنما نجاه الله ولوطاً إلى أرض الشام من أرض الجزيرة والفُرات^(٩).

وقال : وفي القرآن أربع آيات تدل على حصول في الشام^(١٠).

ثاني: مناقب الشام وأهله في الحديث النبوي:

قال رحمه الله: وقد جاء في فضل الشام وأهله أحاديث صحيحة^(١١). وقال أيضاً: وقد جاء في فضائل الشام وأهلها أحاديث معروفة، لم يئ مثلاً في العراق وغيره من الأمصار^(١٢). ثم ثلَّ لذلك، بقوله في الحدِّ الصحيح: "إِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَنِ بِاسْمِ طَةَ أَجَاهِ لِي الشَّامِ"^(١٣).

ثم قال: وقوله: "اللَّ بَارِ لَنَا فِ شَأْمَا، اللَّ بَارِ لَنَا فِ يَا"^(١٤).

وأورد في الموضع نفسه أحاديث أخرى مستشهد بها على فضل الشام. وفي موضع آخر، أورد حديث عبد الله بن عمرو، عن النَّبِيِّ ﷺ، قال: "سَتُّو هَجْرَةَ عَجَاجِ فُخْيَا أَهْلِ الْأَرْضِ الْأَرْضِ مِمَّا إِبَاهِي وَيَا فِ الْأَرْضِ شَرَا أَهْ..."^(١٥)، ثم قال: ومهاجر إبراهيم هي الشام، وفي هذا الحديث بشرى لأصحابنا الذين هاجروا من ح. ان^(١٦) وغيرها إلى مهاجر إبراهيم^(١٧).

ثالثاً: الطائفة المنصورة فيهم:

فقد أورد في مواضع متعددة من الحديث الصحيح "لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِمَّنْ ظَاهِرِي عَى الْحَقِّ لَا يَمُومُ مَخَالِفَهُمْ وَأَمَّا خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ"^(١٨)، وبدي رأيه صراحة أ المراد بذلك هم أهل الشام.

وجاء في رواية عند مسلم: "لَا يَزَالُ أَهْلُ الْغَرْبِ"^(١٩).

ومما قاله في ذلك: "والنَّبِيُّ ﷺ مَيَّ أَهْلَ الشَّامِ بِالْقِيَامِ بِأَمْرِ اللَّهِ دَائِمًا إِلَى آخِرِ الدَّهْرِ، وَبِأَنَّ الطَّائِفَةَ الْمَنْصُورَةَ فِيهِمْ إِلَى آخِرِ الدَّهْرِ، فَهُوَ إِخْبَارٌ عَنْ أَمْرٍ دَائِمٍ مُسْتَمِرٍّ فِيهِمْ مَعَ الْقُوَّةِ، وَهَذَا الْوَصْفُ لَيْسَ لِغَيْرِ أَهْلِ الشَّامِ مِنْ أَرْضِ الْإِسْلَامِ"^(٢٠).
وقال أَيْضًا: "وأخبر أنهم بالناحية الغربية عن المدينة، وهي أَرْضُ الشَّامِ وَمَا يَلِيهَا"^(٢١). وقال: ثبت أنهم بالشَّامِ"^(٢٢).

وقال: "بِهَا طَائِفَةٌ مَنْصُورَةٌ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ. وَهُمْ مِنْ أَحَقِّ النَّاسِ دُخُولًا فِي الطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ الَّتِي نَبَّأَ ﷺ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الْمُسْتَفِيضَةِ .. وَالنَّبِيُّ ﷺ بِهَذَا بِمَدِينَتِهِ النَّبَوِيَّةِ، فَغَرْبُهُ مَا يَغْرِبُ عَنْهَا، وَشَرْقُهُ مَا يَشْرُقُ عَنْهَا، فَإِنَّ التَّشْرِيقَ وَالتَّغْرِيْبَ مِنَ الْأُمُورِ النَّسْبِيَّةِ، إِذْ بِلَدِّهِ شَرْقٌ وَغَرْبٌ، ... أَهْلُ الْمَدِينَةِ يُسَمُّونَ أَهْلَ الشَّامِ أَهْلَ الْغَرْبِ، وَيُسَمُّونَ أَهْلَ نَجْدٍ وَالْعِرَاقِ أَهْلَ الشَّرْقِ"^(٢٣).

المطلب الثاني: فضل المسجد الأقصى عند ابن تيمية:

تحد ابن تيمية رحمه الله عن فضل المسجد الأقصى من جوانب متعددة، على النحو الآتي:

أولاً: زيارة المسجد الأقصى مستحبة ومن الأعمال الصالحة:

ففضيلة المسجد الأقصى مع المسجد الحرام والمسجد النبوي واضحة، ومزيتها على غيرها من المساجد ظاهرة.

قال رحمه الله: والمسجد الأقصى أفضل المساجد بعد المسجد النبوي"^(٢٤).

وقال: والمسجد الحرام أفضل المساجد، ويليه مسجد النبي ﷺ، ويليه المسجد الأقصى"^(٢٥).

وقال: "ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَانَا إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَدِهَانِ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى"^(٢٦)، ... واتفق علماء المسلمين على استحباب

السفر إلى بيت المقدس للعبادة المشروعة فيه والدعاء وقرآنة القرآن والا^(٢٧). "في أي وقت شاء"^(٢٨).

وقال أفضد: "السفر إلى هذه المساجد الثلاثة للصلاة فيها والدعاء والقرآنة من الأعمال الصالحة، وما سوى هذه المساجد لا يشرع السفر إليه باتفاق أهل العلم"^(٢٩).

وقال: "السفر إلى بيت المقدس على الوجه المشروع للصلاة فيه، فيه، فإ هذا عمل صالح باتفاق المسلمين"^(٣٠).

ومع أ المسجد الأقصى يدخل فيه ما هو داخل الأسوار المعروفة، إلا أ الصلاة عند ابن تيمية في المسجد الذي بناه عمر بن الخطاب، وي بالقبلي أفضل دون بقية المسجد. يقول رحمه الله: "فإ المسجد الأقصى اسم لجميع المسجد الذي بناه سليمان عليه السلام، وقد صار بعض الناس يسمى الأقصى المصلى الذي بناه عمر بن الخطاب في مقدمه، والصلاة في هذا المصلى الذي بناه عمر للمسلمين أفضل من الصلاة في سائر المسجد"^(٣١).

ويقول: "والأقصى اسم للمسجد^(٣٢)، والمستحب أن يصلى في قبلي المسجد الأقصى الذي بناه عمر بن الخطاب للمسلمين"^(٣٣)، وذلك أن سائر بقاع المسجد لا مزية لبعضها عن بعض إلا ما بنى عمر لمصلى المسلمين"^(٣٤).

والعبادات المشروعة في المسجد الأقصى هي من جنس العبادات المشروعة في مسجد النبى صلى الله عليه وسلم وغيره من سائر المساجد إلا المسجد الحرام، فإنه يشرع فيه زيادة على سائر المساجد بالطواف، واستلام اليمانيين، وتقبيل الحجر الأسود^(٣٥).

وليس في بيت المقدس يقصد للعبادة سوى المسجد الأقصى، إذا زار قبور الموتى، و لم عليهم، وتر م عليهم، النبى صلى الله عليه وسلم يعلم أصحابه فحسن، فإ النبى صلى الله عليه وسلم يعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقول أحدهم: "اللا على أهل الديار المؤمن الأؤنا، وناإ شا الله بأ لأحقو، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، نسأل الله لنا العافية، الأ لأ ترناأ، لأ تفنا، اغف لنا ل"^(٣٦).

فمن سافر إلى المسجد الحرام أو المسجد الأقصى أو مسجد الرسول صلى في مسجده وصلى في مسجد قباء وزار القبور مضت به سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهذا هو الذي عمل العمل الصالح، ومن هذا السفر فهو يستتاب، فإن تاب وإلا قتل^(٣٧).

وسليمان بناه هذا البناء، وسأل ربه ثلاثاً، سأله ما لا ينبغي لأحد من بعده، وسأله ا يوافق، وسأله أنه لا يؤم هذا المسجد أحد لا يريد إلا الصلاة فيه إلا غفر له، ولهذا ابن

عمر يأتي من الحجاز، فيدخل فيصللي فيه، ثم يخرج ولا يشرب فيه ماء، لتصبيه دعوة سليمان، الصحابة ثم التابعون يأتون، ولا يقصدون شيئاً مما حوله من البقاع^(٣٨).

وهو هنا يشير إلى حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، مرفوع واللفظ للنسائي:
 "أَسَدِيْنَ بِدَاوُدَ ﷺ لَمْ يَبَيِّتِ الْأُقْسَى أَلَّ اللَّهُ عَزَّ لَنَا ثَلَاثَةَ: أَلَّ اللَّهُ عَزَّ لَمْ يَصَادِفْ مُفَاوَهَ، أَلَّ اللَّهُ عَزَّ لَمْ يَأْتِ بِأَلَا يَبِيْنَا مَعَفَاوَهَ، أَلَّ اللَّهُ عَزَّ لَمْ يَحْدِثْ فَعَمَّ بِنَا أَسْجِدِ أَلَا يَأْتِيهِ إِذَا الصَّلَاةُ يَبِيْنَا يَرْجَاهُ مَخْطِيًا وَمِثْلَهُ أ"^(٣٩).

ثاني: يرى ابن تيمية أن صخرة بيت المقدس هي القبلة الأولى للمسلمين، لذلك ذُبح
 بالتحول إلى المشرق والصلاة إليها، مما يشي الصخرة في الإسلام.
 وأيده في ذلك بعض العلماء، وخالفه آخرون بأ القبلة الأولى لبيت المقدس، وليس محدد بالصخرة.

فلقد النبى ﷺ يستقبل في الصلاة بيت المقدس حوالي سبعة عشر شهر أو الأمر، وهي قبلة اليهود، يحب التوجه إلى أنزل الله تعالى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنْ نُدَبُّ بِبَلَّةٍ تَرْضَى قَوْلَ جَهِّ شَطْرَ الْأَسْجِدِ الْحَرَامِ يَثْمُ نُنْتَفُوْنَا وَهُمْ شَطْرُ﴾^(٤٠).

وفي الصحيحين عن البراء بن عازب، أنه قال: "صَدِيًّا رِ اللَّهِ ﷺ نَدِي الْأُقْسَى تَّةً شَدَّ شَهْ أِبَّةً شَدَّ شَهْ، نُصَدِّفْنَا نَدِ الْعِ"^(٤١).
 وفي صحيح البخاري عن البراء أ النبى ﷺ صَدَّى إِلَى ي الْأُقْسَى تَّةً شَدَّ شَهْ أِبَّةً شَدَّ شَهْ، وَآ عَجِبَ أ تَوَقَّلْتُ لَ الْي... الحديث^(٤٢).

فتحول المسلمون بالتوجه في صلاتهم إلى السفهاء من الناس، وهم اليهود والمنافقون في ذلك، فأنزل الله في ذلك قرآن، قال سبحانه: ﴿سُؤْلُ السَّفَهَاءِ مِ النَّاسِ مِ وَأَلَهُمْ عِ بِلَهُمْ أَلَّ أَنْوَأَعِي قُلْ لِلَّ الْأَشْرُقُ وَالْغَرْبِ يَمِ يَشَاءَ إِلَى صِرَا مِ قَمِ﴾^(٤٣).
 فابن تيمية في من موضع من مصنفاته على أ التوجه الأول للصخرة، يقول رحمه الله في ذلك: "فإذا أمَّ آ في أو الأمر باستقبال الصخرة ثم أمرنا ثاني باستقبال ل من الفعلين حين أمر به داخلاً في الإسلام، فالدين هو الطاعة والعبادة له في الفعلين"^(٤٤).

وقال: وأما أهل العلم من الصحابة والتابعين لهم بإحسان فلم يعظمون الصخرة فإنها قبلة منسوخة^(٤٥).

وربما أحياناً أ القبلة هي بيت المقدس، قال رحمه الله: فَقَدْ أ النَّبِيُّ ﷺ يِّي إِلَى يِ الْأُقْسُ تُصَيَّ إِلَى الْع (٤٦).

وقد وصف ابن تيمية اليهود بالسفهاء، وهذا وصف الله لهم، يقول رحمه الله: وهذا أ الله شرع في أول الأمر استقبال بيت المقدس موافقة لأهل ، ثم إنَّه نسخ ذلك وأمر باستقبال ، وأخبر عن اليهود وغيرهم من السفهاء أنهم سيقولون: ما ولاهم عن قبلتهم التي عليها، وأخبر أنهم لا يرضون عن رسول الله ﷺ حتى يتبع قبلتهم، وأخبره أنه إن اتبع أهواءهم من بعد ما جاءه العلم ماله من الله من ولي ولا نصير^(٤٧).

ويجدر التنويه هنا أن لا مزي معينة للصخرة بعد أن تحو المسلمون إلى في صلاتهم، وليست من صخرة تقع ضمن حدود المسجد الأقصى، وتسري عليها من مضاعفة للصلاة عندها، بل إ ابن تيمية التصرفات الخاطئة، والبدع المحدثه التي يمارسها العوام غالب المتعلقه بتعظيم الصخرة، من تمسح بها، وتقبيل لها، وطواف حولها، وتخصيص الصلاة عليها، مقرر منهج السلف في ذلك.

قال رحمه الله: "لم يصل عمر ولا المسلمون عند الصخرة ولا تمسحوا بها ولا قَلَوْها، وقد دَّت أ عبد الله بن عمر إذا أتى بيت المقدس دخل إليه صلى فيه، ولا يقرب الصخرة ولا يأتيها، ولا يقرب شيئاً من تلك البقاع، نقل عن غير واحد من السلف المعترين بن عبد العزيز والأوزاعي وسفيان الثوري وغيرهم.

وذلك أن سائر بقاع المسجد لا مزية لبعضها عن بعض إلا ما بنى عمر ﷺ لمصلى المسلمين^(٤٨).

قال رحمه الله: المسجد الأقصى اس لجميع المسجد الذي بناه سليمان ﷺ، وقد صار بعض الناس يي الأقصى المصلى الذي بناه عمر بن الخطاب ﷺ في ق ه، والصلاة في هذا المصلى الذي بناه عمر ﷺ للمسلمين أفضل من الصلاة في سائر المسجد، فإ عمر بن الخطاب ﷺ لم فتح بيت المقدس على الصخرة زباله عظيمه، لأ النصارى يقصدون إهانتها مقابلهً لليهود الذين يي ثون إليها، فأمر عمر ﷺ بإزالة النجاسة عنها وقال : أين ترى أن نبني مصلا للمسلمين؟ فقال: خلف الصخرة فقال: يا ابن اليهودية خالطتك يهودية، بل أبنيه أمامها فإن لنا صدور المساجد، ولهذا أئمة الأمة إذا دخلوا المسجد قصدوا الصلاة في المصلى الذي بناه عمر ﷺ، وأما الصخرة فلم صلَّ عندها عمر ﷺ ولا الصحابة ولا على

عهد الخلفاء الراشدين عليها قبة، بل معاوية رضي الله عنه ويزيد ومروان، ثم ذ أ عبد الملك بن مروان هو الذي بنى القبة عليها في الشتاء والصيف لي ب الناس في زيارة بيت المقدس.

عمر رضي الله عنه على الأحرار، وقوله له: يا ابن اليهودية^(٤٩)؛ لأ عباً من أحرار اليهود وعلمائهم فلما أشار على عمر رضي الله عنه ببناء المسجد خلف الصخرة ذلك تعظيماً للصخرة حين يستقبلها المسلمون في الصلاة، وتعظيم الصخرة إنما هو من دين اليهود لا من دين المسلمين.

ر على من قال إ يمين تَغَلَّظَ عندها، إلى غير ذلك مما سيأتي توضيحه في المبحث الثاني لبحثي هذا إن شاء الله تعالى.

ثالثاً: المسجد الأقصى هو ثاني مسجد وضع في الأرض، وصلت فيه الأنبياء من عهد

إبراهيم عليه السلام:

يقول رحمه الله: والمسجد الأقصى صلت فيه الأنبياء من عهد الخليل، في الصحيحين، ع أبي ذ ع، قَالَ: قُلْتُ: يَرَى اللهُ، أَسَجِدُ وَأَوْ؟ قَالَ: "أَسَجِدُ الْحَرَامَ". قُلْتُ: تُذْأ؟ قَالَ: "أَسَجِدُ الْأَقْصَى". قُلْتُ: بِهَ؟ قَالَ: "أَرْبَعُونَ نَهًا، تُذْأ أَدْرَتَ". الصَّادَةُ فَصَلِّ، فَإِنَّ سَجِدَ"^(٥٠).

وصلى فيه من أولياء الله ما لا يحصيه إلا الله، وسليمان بناه هذا البناء^(٥١). وقال: ومسجد إيليا قد مسجا قبل سليمان... ثم أورد الحديث السابق، ثم قال: فالمسجد الأقصى من عهد إبراهيم عليه السلام، سليمان عليه السلام بناه بناء عظيمًا، من المساجد الثلاثة بناه نب ي؛ ليصلى فيه هو والناس.

فلما الأنبياء عليهم السلام تقصد الصلاة في هذين المسجدين، شرع السفر إليهما للصلاة فيهما والعبادة، اقتداء بالأنبياء عليهم السلام، وتأسدا بهم^(٥٢).

وبعدما م عن المسجد الحرام، قال: المسجد الأقصى ومسجد النب ص بنى لأ منهما رسول ص، ودعا الناس إلى السفر إليهما للعبادة فيهما، ولم ن أحد من الأنبياء عليهم السلام مسجا ودعا الناس إلى السفر للعبادة فيه إلا هذه المساجد الثلاثة^(٥٣).

رحمه الله واضح في أ إبراهيم عليه السلام هو الذي بنى المسجد الأقصى، بعد تجديده لبناء بأربعين عام وأنه مسجا قبل سليمان عليه السلام، وأ بناء سليمان إنما تجديده لا ابتداء؛ لتطاول المد بين بناء إبراهيم وسليمان عليهما السلام.

وتصرف الإمام البخاري في صحيحه يشي بذلك، حيث أورد الحديث السابق في أحاديث الأنبياء بعد الحديث الطويل الذي بناء إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام^(٥٤)، ثم أعاده بعد ذلك في الحديث عن سليمان عليه السلام^(٥٥).

ويؤيده قول القرطبي المحدث في المفهم لما من تلخيص صحيح مسلم: "إلى الحديث لا يدل على إبراهيم وسليمان عليهما السلام لا بنيا المسجدين ابتداءً وضعهما لهما، بل ذلك تجديداً لما أسد غيرهما"^(٥٦).

وهذا يدل على أن المسجد الأقصى موجود قبل بني إسرائيل، وقبل نزول التوراة بدهور، وقبل موسى وداود وسليمان، وهو أقدم من المزعوم، حقنا فيه، فنحن أمة الوراثة الإيمانية للأنبياء جميعاً، وفي القرآن نحن المسلمين ورثة إبراهيم عليه السلام، قال الله تعالى: ﴿مَّا إِبرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَنَصْرًا لَّنَا يَفْأَمُّ وَنَا الْمُرْتَدِّينَ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِي اتَّبَعَهُ وَآلِ النَّبِيِّ الَّذِي آمَنُوا وَاللَّهُ لِي الْمُرْتَدِّينَ﴾^(٥٧).

ذلك يدحض افتراءاتهم أن المسجد بني على أنقاض ما يسمونه .

رابع: الصلاة في المسجد الأقصى تضاعف عنده بخمسائة صلاة:

يقول رحمه الله: وقد روى أحمد والنسائي وغيرهما عن النبي ﷺ أن الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة^(٥٨)، وأما في المسجد الأقصى، فقد روى أنها بخمسين صلاة، وقيل: بخمسائة صلاة^(٥٩)، وهو أشبه^(٦٠).

ووافقته على أن الصلاة في المسجد الأقصى بخمسائة صلاة تلميذه ابن القيم^(٦١). وفي موضع آخر يطلق القول بثواب عظيم لمن صلى فيه، وذلك من خلال جواب لسؤال ورد إليه، فحين سئل رحمه الله عن وقف مدرسة بيت المقدس وشرط على أهلها الصلوات الخمس فيها، فهل يصح هذا الشرط؟ وهل يجوز للمنزلين الصلوات الخمس في المسجد الأقصى دونها، ويتناولون ما قرر لهم؟ أم لا يحل تناول إلا بفعل هذا الشرط؟ فأجاب: ليس هذا شرطاً صحيحاً، يقف الاستحقاق عليه يفتي بذلك في هذه الصورة بعينها الشيخ عز الدين بن عبد السلام وغيره من العلماء لأدلة متعددة.

ويجوز للمنزلين أن يصلوا في المسجد الأقصى الصلوات الخمس، ولا يصلوها في المدرسة، ويستحقون مع ذلك ما قرر لهم، وذلك أفضل لهم من أن يصلوا في المدرسة، والامتناع

من أداء الغرض في المسجد الأقصى لأجل حل الجاري ورع فاسد، يمنع صاحبه الثواب العظيم في الصلاة في المسجد. والله أعلم^(٦٢).

والصلاة إلى بيت المقدس قبل تحولهم إلى من الإيمان الذي لا يضيع، وذلك داخل في قول الله تعالى (وَإِنَّمَا اللَّهُ لِيَدِّعَ إِيمَانُكُمْ)، نقله عن البراء بن عازب وغيره من السلف^(٦٣). وأ الصلاة إلى بيت المقدس في وقته من دين الإسلام^(٦٤).

خامس: النبي ﷺ يصلي بالمسجد الأقصى ليلة الإسراء، ويوم الأنبياء فيه، وهذا يدل على فضل الصلاة فيه، وفضيلته ﷺ على غيره من الأنبياء:

قال رحمه الله: صلاة رسول الله ﷺ في مسجد بيت المقدس في ليلة الإسراء قد رواها مسلم في صحيحه من حديث ابن لة، ثابت، أنس، أ رسول الله ﷺ، قال: أتت بالبراق ه دابة أبي طويل فوق الدردو الغل مع حاه نمتها طر، قال: فبته حتى أتيت بيت القدس، قال: طته باللق الذي ربط بالأنبياء، قال: دخلت المسجد فصليت فيه تين، ذ البيت^(٦٥).

وقال: وقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ لما أتى بيت المقدس ليلة الإسراء صلى فيه، ولم يصل غيره^(٦٦).

وقال: والنبي ﷺ ليلة المعراج صلى في بيت المقدس، ثبت ذلك في الحديث الصحيح، ولم يصل في غيره^(٦٧).

وقال: صلى الأنبياء خلف النبي ﷺ ليلة المعراج ببيت المقدس^(٦٨).

وقال: صعوده ليلة المعراج إلى ما فوق السموات، وهذا مما تواترت به الأحاديث، وأخبر به القرآن، أخبر بمسراه ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، وهو بيت المقدس، وفي موضع آخر بصعوده إلى السموات، فقال تعالى: ﴿سبَّحَ الذُّ اس بِ لَيْلًا اسج الحرام إلى اسج الأقصى الذ بِ نا حوذا لئره م آيا إا ه . اسمي الب ر﴾^(٦٩) فأخبر هنا بمسراه ليلاً بين المسجدين، وأخبر أنه فعل ذلك ليريه من آياته ... لم يرها عموم الناس، قال في السورة الأخرى: ﴿أفأرونه عى م ي لقد رأ نزلت أذر نذ المته﴾^{(٧٠) (٧١)}.

وقال: المسجد الأقصى ... إليها مسرى نبينا، ومنها معراجها^(٧٢).

وقال: محمد حين أسرى به، صلته بالأنبياء في المسجد الأقصى، على البراق، هذا من خصائص الأنبياء^(٧٣). وقال: هذا من خصائصه^(٧٤).

وأسجل هنا ابن تيمية لمعجزات النَّبِ ﷺ، ومنها إخباره ليلة المعراج بصفة بيت المقدس^(٧٥).

سادس: ترجيحه الوفاء بنذر السفر إلى المسجد الأقصى، وأنه الأصح:

يقول في ذلك رحمه الله: "ولو نذر أن يأتي مسجد النَّبِ ﷺ أو المسجد الأقصى لصلاة أو وجب عليه الوفاء بهذا النذر عند مالك والشافعي في أحد قوليه وأحمد، ولم يجب عليه عند أبي حنيفة؛ لأنه لا يجب عنده بالنذر إلا ما جنسه واجبا بالشرع، أما الجمهور فيوجبون الوفاء طاعة، ثبت في صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها أ النَّبِ ﷺ، قال: "م نَذَرْتُ أَنْ يَطِيبَ اللَّهُ فُلْطَمَ، ن نَذَرْتُ أَنْ يَطِيبَ اللَّهُ فُلْطَمَ" (٧٦). والسفر إلى المسجدين طاعة فلهذا وجب الوفاء به^(٧٧).

وقال أيضً عن الوفاء بالنذر: "وهذا القول أصح"^(٧٨).

ورغم هذه للمسجد الأقصى عند ابن تيمية، إلا أن المرابطة في الثغور أفضل من المجاورة للأقصى وأولى، حتى لا يستولي على البلاد، ويقتلوا من المسلمين^(٧٩)، بل هو عنده أولى من مجاورة الحرمين، وهذا ما عليه جمهور علماء المسلمين، واستدل على ذلك بنصوص من القرآن والسنة^(٨٠).

وأختم بما فضل بلاد الشام عامة والمسجد الأقصى خاصة عنده، فقد قال عن بلاد الشام: وفيها المسجد الأقصى، وفيها مبعث أنبياء بني إسرائيل، وإليها هجرة إبراهيم، وإليها مسرى نبينا، ومنها معراجه، وبها ، وعمود دينه، ، وطائفة منصوره من أمته، وإليها المحشر والمعاد^(٨١).

المبحث الثاني: البدع والتجاوزات المتعلقة بأقوال الناس وأفعالهم

تجاه المسجد الأقصى عند ابن تيمية

المطلب الأول: أقوال الناس الخاطئة المتعلقة بالمسجد الأقصى.

أولاً: عدم جواز تسمية المسجد الأقصى حرم:

شاع على السنة ر من الناس^(٨٢) إطلاق لفظة حرم على المسجد الأقصى، فيقولون مثلاً: الحرم القدسي الشريف، أو حرم القدس، ونحوها، أو يقولون: ثالث الحرمين.

وهذه التسميات غير معروفة عند جمهور علماء المسلمين، ولم نجد لها في مصنفاتهم، وهي عندي غير جائزة، ولا تصح، والقول بها من الأخطاء الشائعة التي ينبغي أ ت ح، بخلاف المدينة، حرم، وليس في الدنيا حرم إلا هذان الحرمين.

ل عليه ما في الصحيحين، واللفظ لمسلم، من حديث ب الله بن ي بن اصم، أ رسول الله ﷺ، قال: "إِِبَاهِي ر ة و لَاه ، وئِي د مَتُ الْمَدِينَةِ م ر إِب ر م ة" ...^(٨٣).

وما في صحيح مسلم من حديث أبي سعيد الخدري عن النَّبِ ﷺ، قوله: "اللَّهُ م إِبَاهِي ر ة فَج ه د ، وئِي د مَتُ الْمَدِينَةِ"^(٨٤).

ويجدر التنويه هنا أ التحريم يشمل ومنها المسجد الحرام، ويشمل المدينة، ويشمل المسجد النبوي، وليس خاص بالمسجدين.

وأمر آخر، أ ما جاء في الحديث بأ إبراهيم د م ، والنَّبِ ﷺ د م المدينة، فالمقصود من ذلك هو إظهار ال رمة، أي إن إضافة التحريم إلى إبراهيم لأنه هو الذي أظهر حرمتها، والتحريم إنما هو من الله تعالى، وإضافة التحريم إلى النَّبِ ﷺ للمدينة؛ لأنه هو الذي أظهر حرمتها، والتحريم إنما هو من الله تعالى.

وعدم جواز هذه التسميات، هو ما يراه ابن تيمية، ونبه عليه، فقد قال: وليس في الدنيا حرم لا بيت المقدس ولا غيره إلا هذان الحرمين، ولا يسمى غيرهما حراماً، يسمى ال ه ال، فيقولون: حرم المقدس، وحرم الخليل، فإن هذين وغيرهما ليسا بحرم باتفاق المسلمين^(٨٥).

وقال: وليس ببيت المقدس يسمى حراماً، ولا بتربة الخليل^(٨٦).

وقال: والأقصى اسم للمسجد ، ولا يسمى هو ولا غيره حراماً، وإنما الحرم

والمدينة خاصة^(٨٧).

ويحسن أن هنا بعض من أيده في ذلك، ومنهم عبد الله بن هشام الأنصاري المتوفى سنة (٧٦١ هـ)، الذي قال: وما سمعته من أهل البلد أنهم يقولون: (حرم القدس) فيحرمون ما أحل الله افتراء على الله، ونعوذ بالله من الخذلان^(٨٨).

ولم تثبت هذه التسمية عند علماء صنفوا في فضائل المسجد الأقصى، فلما الإمام بدر الدين عن المتعلقة بالمسجد الأقصى لم منها شيئاً في تسميته حرم، إنما سماه المسجد الأقصى هو شأن بقية العلماء^(٨٩).

أ الشيخ مجير الدين الحنبلي لم يستعمل الحرم في وصف المسجد الأقصى في "الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل"، الشيخ عبد الغني النابلسي في "الحضرة الأنسية في الرحلة القدسية".

وبهذا يظهر خطأ هذه الأقوال، ومنها ما اشتهر في الآونة في وسائل الإعلام المختلفة من قولهم: ثالث الحرمين، ولعل التعبير الصحيح أن يـ م ثلاً: ثالث المسجدين المشرفين المعظم، أو ثالث المساجد المقدسة.

ثاني: الرد على اعتقاد خاطئ بأ اليمن تغلظ عند صخرة بيت المقدس

يرى بعض الناس قدسية الصخرة، وبالغوا في تعظيمها نظري وعملي حتى قال أحدهم: إ الصخرة في المسجد الأقصى الأسود في المسجد الحرام^(٩٠). وزعم آخر أ الدعاء عند الصخرة مقطوع بإجابته^(٩١).

ونورد هنا عبارة ابن تيمية في الرد على من قال بأ اليمن تغلظ عند الصخرة، وسيأتي مزيد بيان لموقفه مما يفعله الناس حول الصخرة للاعتقاد الخاطئ بتخصيص تعظيمها وتقديسها، وأ لها مزيد معينة، بل إ الثابت للصخرة يدخل فيما ورد من فضل للمسجد الأقصى لأنها جزء منه، وداخله فيه.

قال رحمه الله: وقد طائفة من متأخري الفقهاء من أصحابنا وغيرهم أ اليمن تغلظ ببيت المقدس بالتحليف عند الصخرة، تغلظ في المسجد الحرام بالتحليف بين والمقام، تغلظ في مسجده صلى الله عليه وسلم بالتحليف عند منبره، ليس لهذا أصل في أحمد ولا غيره من الأئمة، بل السنة أن تغلظ اليمن فيه تغلظ في سائر المساجد عند المنبر، ولا تغلظ اليمن بالتحليف عند ما لم يشرع للمسلمين تعظيمه، لا تغلظ بالتحليف عند المشاهد ومقامات الأنبياء ونحو ذلك، ومن فعل ذلك فهو ضال مبتدع مخالف للشريعة.

وقد صنف طائفة من الناس مصنفات من فضائل بيت المقدس وغيره من البقاع التي بالشام فيها من الآثار المنقولة عن أهل وعمن أخذ عنهم ما لا يحل للمسلمين أن يبنوا عليه دينهم^(٩٢).

وقال أبيض: قال أصحابنا: ومن تغليظ اليمين : اليمين عند صخرة بيت المقدس. وليس له أصل في أحمد ولا غيره من الأئمة، بل السنة أن تغليظ اليمين فيها في سائر المساجد...^(٩٣).

ثالثاً: الرد على من قال بوجود أثر قدم النبي ﷺ أعلى الصخرة عندما صعد عليها ليلة المعراج:

فعند حديثه عم يَن خطأ من آثار لأقدام أنبياء في مختلفة، منها دمشق والحجاز، يقول رحمه الله: ومن هذا الباب أي مواضع يقال فيها أثر النبي ﷺ أو غيرها، ويضاهي بها مقام إبراهيم الذي يقول الـ قال في الصخرة^(٩٤). ويقول أبيض: بما يقال أنه موضع قدميه ذا وافتراء عليه، الذي بصخرة بيت المقدس، وغير ذلك من المقامات^(٩٥).

ويقول : وليس القدم الذي بالصخور المشهورة عند العامة قدم النبي ﷺ، ولا قدم أحد من الأنبياء عليهم السلام^(٩٦).

ويقول: وما بعض الـ قال فيها من أ هناك أثر قدم النبي ﷺ، وأثر عمامته، وغير ذلك، ، منه من يظن أنه موضع قدم الرب^(٩٧).

ويرى هذا القول والاعتقاد من البدع، فيقول: دخل فيه بدع مثل البدع التي تفعل هنا من السماع لاء والتصدية في النصف وعشر ذي الحجة ونحو ذلك، ومثل استلام بعض ما هناك من الأحجار، فإنه لا يشرع أن يستلم أحد قط إلا اليمانيين للبيت العتيق، ومثل اعتقادهم أن ذلك القدم المصنوع قدم النبي ﷺ، وظن أجهل منهم أنه قدم الله، وأشباه هذه الجهالات، فالزيارة إذا س عن هذه البدع وغيرها شرعية^(٩٨).

وأيده العلماء في ذلك، منهم:

ابن القيم، الذي قال: والقدم الذي فيها موضوع، مما عملته أيدي المزو الذين يرو لها سواد الزائرين^(٩٩).

والسيوطي، الذي قال: ومن ذلك مواضع يقال إن فيها أثر النبي ﷺ أو غيره ، يقوله الجهلة في الصخرة التي ببيت المقدس إن فيها أثراً من وطء النبي ﷺ^(١٠٠).

والأمر في ذلك ما قالوه، وإنما هو اختراع؛ ليحرص الناس على زيارتها.

المطلب الثاني: أفعال الناس الخاطئة المتعلقة بالمسجد الأقصى.

أولاً: النهي عما يحصل عند الصخرة:

اعتاد بعض الناس ممارسة أفعال وتصرفات عند الصخرة؛ لاعتقاد خاطئ بتخصيص تعظيمها وتقديسها، ومن ذلك التمسح بها، وتقيلها، والطواف حولها، وغير ذلك مما هو من مناسك الحج، ولا يصح فعله إلا في .

وقد حذر ابن تيمية من فعل هذه التصرفات، هذه على عدم جواز ذلك، وبدعيته، وتحريمه، في ذلك المحققون من علماء المسلمين، فالعبادات مبناهما على التوقيف والاتباع، لا على هوى وابتداع.

وما هذا التحذير من الأئمة إلا لحصوله من الناس عوام وجهلة، يظنون ذلك من العبادات، ولا زال يحصل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

يقول الشيخ حسام الدين عفانة المقدسي: شاهدت بأمر عيني عندما طالما في المدرسة الثانوية الشرعية مجموعة من النسوة يطفن بمسجد الصخرة، ذلك في شهر رمضان، وفي يوم جمعة^(١٠١).

أقول: رأيتُ تمسح بعض الناس بالحجرة النبوية وأعمدة المسجد النبوي الرخامية للتبرك بها!!

ووصل الأمر أن سألني أحدهم سؤالاً وجدته غريباً وذلك قبل من ثلاثين عام

أيام دراستي بالمدينة النبوية.

والسؤال هو: هل طوافه الأول بالحجرة النبوية بعد أن تأخر في البحث عن حقيقته المفقودة، أم أنه لا بد من إعادة الطواف؟!، تشبيهه بطواف الوداع المشرفة بعد انتهاء مناسك الحج، وعند مغادرة .

وفي النهي عن ذلك، يقول ابن تيمية رحمه الله: والعبادات المشروعة في المسجد الأقصى هي من جنس العبادات المشروعة في مسجد النَّبِيِّ ﷺ وغيره من سائر المساجد إلا المسجد الحرام، فإنه يشرع فيه زيادة على سائر المساجد بالطواف ، و استلام اليمانيين، وتقيل الحجر الأسود، وأما مسجد النَّبِيِّ ﷺ والمسجد الأقصى وسائر المساجد فليس فيها ما يطاف به، ولا فيها ما يتمسح به، ولا ما يقبل، فلا يجوز لأحد أن يطوف بحجرة النَّبِيِّ .

ﷺ، ولا بغير ذلك من مقابر الأنبياء والصالحين، ولا بصخرة بيت المقدس، ولا بغير هؤلاء التي فوق جبل عرفات وأمثالها، بل ليس في الأرض يطاف به يطاف .
ومن اعتقد أ الطواف بغيرها مشروع فهو شر ممن يعتقد جواز الصلاة إلى غير (١٠٢).

وقال أيضاً مقرراً منهج السلف عند زيارتهم بيت المقدس: لم يصل عمر ولا المسلمون عند الصخرة ولا تمسحوا بها ولا قلوها ..، وقد ثبت أن عبد الله بن عمر إذا أتى بيت المقدس دخل إليه، وصلى فيه، ولا يقرب الصخرة ولا يأتيها، ولا يقرب شيئاً من تلك البقاع، نُقل عن غير واحد من السلف المعتبرين، بن عبد العزيز، والأوزاعي، وسفيان الثوري، وغيرهم، وذلك أن سائر البقاع لا مزيد لبعضها عن بعض إلا ما بنى عمر لمصلى المسلمين (١٠٣).

وقال: فلا يجوز الطواف بصخرة بيت المقدس، ولا بحجرة النب ﷺ، ولا بالقبّة التي في جبل فات، ولا غير ذلك، اتفق الم على أنه لا يشرع الاستلام، ولا التقبيل إلا اليمانيين؛ فالحجر الأسود يستلم ويقبل، واليماني يستلم (١٠٤).

وبيد رحمه الله بنيت القبة على الصخرة، ومتى بدأ الناس في تعظيمها وقصدها للعبادة، فقال: الصخرة ، ولم أحد من الصحابة لا ولا تهم ولا علماءهم يخصها بعبادة، في خلافة عمر وعثمان مع على الشام، في خلافة علي، وإن لم عليها، ثم في إمارة معاوية وابنه وابن ابنه، فلما في زمن عبد الملك وجرى بينه وبين ابن الزبير من الفتنة ما جرى، هو الذي بنى القبة على الصخرة، وقد قيل إ الناس يقصدون الحج فيجتمعون بابن الزبير، أو يقصدونه بحجة الحج، فعظم عبد الملك شأن الصخرة بما بناه عليها، وجعل عليها من في الشتاء والصيف؛ قصد الناس للبيت المقدس، فيشتغلوا بذلك عن قصد ابن الزبير، والناس على دين الملوك، وظهر من ذلك الوقت من تعظيم الصخرة وبيت المقدس ما لم المسلمون يعرفونه بمثل هذا، وصار بعض الناس ينقل الإسرائيليات في تعظيمها ...، ولا ريب أن الخلفاء الراشدين لم يبنوا هذه القبة، ولا الصحابة يعظمون الصخرة، ولا يتحرون الصلاة عندها، حتى ابن عمر مع ان يأتي من الحجاز إلى المسجد الأقصى، لا يأتي الصخرة (١٠٥).

وقال: فمن اتخذ الصخرة اليوم قبلة يصلى إليها فهو مرتد يستتاب، فإن تاب وإلا قتل، بمن يتخذها م أنا يطاف به يطاف ، والطواف بغير لم يشره الله بحال، من قصد أن يسوق إليها غذا أو بقا اليزبحها هناك، ويعتقد أن الأضحية فيها

أفضل، وأن يحلق فيها شعره في العيد، أو أن يسافر إليها ليعرف بها عشية عرفة، فهذه الأمور التي يشبه بها بيت المقدس في الوقوف والطواف والذبح والحلق من البدع والضلالات، ومن فعل شيئاً من ذلك معتقاً أن هذا قربة إلى الله فإنه يستتاب، فإن تاب وإلا قتل، لو صلى إلى الصخرة معتقاً أن استقبالها في الصلاة قربة استقبال، ولهذا بنى عمر بن الخطاب مصلى المسلمين في مقدم المسجد الأقصى^(١٠٦).

وقال: قصد إتيانه في أيام الحج هو، فإن ذلك تخصيص وقت معين بزيارة بيت المقدس، ولا خصوص لزيارته في هذا الوقت على غيره، ثم فيه أي الأضحية مضاهاة للحج إلى المسجد الحرام، وتشبيه له، ولهذا قد أفضى إلى ما لا يشك مسلم في أنه شريعة أخرى غير شريعة الإسلام، وهو ما قد يفعله بعض الضلال من الطواف بالصخرة، أو من حلق الرأس هناك، أو من قصد النسك هناك، ما يفعله بعض الضلال من الطواف بالقبة التي بجبل الرحمة بعرفات يطف^(١٠٧).

وعلماء المسلمين يقولون بهذا إلا من شذ، وقد قال ابن القيم: حديث في الصخرة فهو مقترى^(١٠٨).

قال الشيخ ابن الحاج: وليحذر مما يفعله بعضهم من هذه البدعة المستهجنة وهو أنهم يطوفون بالصخرة يطوفون بالبيت العتيق^(١٠٩).
ووصف السيوطي الطواف بالصخرة بأنه من فعل أهل الضلال^(١١٠).

الشيخ محمد ناصر الدين الألباني من بدع بيت المقدس: تعظيم الصخرة بأي نوع من أنواع التعظيم، بقبتها تشبهاً بالطواف أو التمسح بالصخرة، أو تقبيلها، ونحو ذلك^(١١١).

وأقول: من المعلوم عند علماء المسلمين أنه لا يشرع تقبيل أي شيء من الجمادات إلا الحجر الأسود، لما ثبت في الصحيحين أ، قال: "والله إني لأعلم أدركت ما رأيت وأتت ما أتت" **وَوَا أَنِّي رَأَيْتُ** **وَلِإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ مَا قَبَلْتُمْ**^(١١٢).

ثاني: نهيه عما يفعله بعض المبتدعة إنشاد الغناء والضرب بالدف في المسجد الأقصى

فأما الاجتماع في هذا الموسم - يقصد موسم الحج - لإنشاد الغناء والضرب بالدف بالمسجد الأقصى ونحوه فمن أفتح من وجهات أخرى.

منها: فعل ذلك في المسجد الأقصى ونحوه فإن ذلك مما ينهى عنه خارج المساجد

بالمسجد الأقصى

ومنها: اتخاذ الباطل ديناً.

ومنها: فعله في الموسم^(١١٣).

ولا زالت هذه الممارسات مستمرة، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

يقول الشيخ حسام عفانة: اعتادت بعض فرق الصوفية القدوم إلى المسجد الأقصى بجماعات العدد وهم يعلقون مسابح الحجم في رقابهم ويعقدون ما يسمونه مجالس أو مديح للرسول ﷺ وبعض هؤلاء يستعملون الدفوف في إنشادهم داخل المسجد الأقصى.

وأن بعض فرق الإنشاد والتي يسمونها زوا وبهتاناً - فرق الإنشاد الديني - ينشدون أناشيدهم باستعمال الدفوف مع رفع الأصوات ويردد عوام المصلين معهم ويتحول المسجد الأقصى إلى ما يشبه جوقة غنائية .

وهذه المظاهر تشاهد في المسجد الأقصى عند عقد الاحتفالات التي يسمونها دينية، في احتفالهم بالإسراء والمعراج، والمولد النبوي، الهجرة، وغيرها^(١١٤).

خاتمة:

تظهر لنا العالمة للمسجد الأقصى وبيت المقدس بصفة خاصة، وبلاد الشام بصفة عامة عند الإمام ابن تيمية رحمه الله.

وهذا يدحض افتراءات أعداء الله من يهود ومستشرقين في أ الإمام ابن تيمية

ي من هذه .

وإ رحمه الله قد حذر من بعض التجاوزات والبدع التي يعتقدونها بعضهم أو يقولها أو يفعلها مما يتعلق بالمسجد الأقصى، وخاص الصخرة الموجودة في وسطه، فنحن معه، علماء المسلمون يوافقونه في ذلك.

ولا يعني ذلك من تصحيح المفاهيم الخاطئة عند بعض الناس، مما يعتقدونه، أو يتعبدون الله به.

وإن لي من توصية في ختام بحثي هذا، فإني أدعو الباحثين، وخاصة في العلوم الشرعية إلى مزيد اهتمام واعتناء بقضية المسجد الأقصى وبيت المقدس، وإبراز قضية إسلامية، فهو منتهى إسرائ رسول الله ﷺ، ومبتدأ معراجه إلى السماء، وهو أحد مساجد ثلاثة، خص الله والتشريف، وشد الرحال إليها، ومضاعفة الأجر فيها.

أدعو الله أن يرده إلى أ المسلمين سليم معافى. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الهوامش

- (¹) طبقات علماء الحديث: محمد بن أحمد ابن عبد الهادي الدمشقي (٧٤٤ هـ)، تحقيق البوشي وإبراهيم الزبيق، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٧ هـ (٢٧٩/٤ ترجمة ١١٥٦).
- (²) ولقد سطرّت في ترجمته المجلدات، ونوقشت من مائتي رسالة علمية في عن جهوده في التفسير وعلومه، والحديث وقواعده، والفقه وأصوله، والعقيدة والفرق، والعلوم العقلية، وعلوم العربية، والتربية، والأخلاق، وغيرها. انظر: دليل الرسائل الجامعية في علوم شيخ الإسلام ابن تيمية: إعداد عثمان شوشان، مؤسسة الوقف الإسلامي، الرياض، ١٤٢٤ هـ.
- (³) أمثال جولد تسهير المستشرق اليهودي المجري، وإسحاق حسون عضو معهد الدراسات الآسيوية والأفريقية في مقدمة تحقيقه فضائل بيت المقدس لأبي محمد بن أحمد الواسطي، وأمنون في القدس دراسات في تاريخ المدينة، وبوهل، وغيرهم. انظر: مقدمة مقيّي تحصيل الأئس لزائر القدس، لابن هشام الأنصاري: عيسى القدومي وخالد نواصرة، نشر بيت المقدس للدراسات والتوثيق، ١٤٣١ هـ (ص ١٣ وما بعدها).
- (⁴) مجموع الفتاوى (٥٠٥/٢٧).
- (⁵) في سورة الأعراف، آية (١٣٧)، وسورة الإسراء، آية (١)، وسورة الأنبياء، آية (٧١)، وآية (٨١)، وسورة سبأ، آية (١٨).
- (⁶) سورة الإسراء، آية (١).
- (⁷) مجموع الفتاوى (٤٤/٢٧).
- (⁸) سورة الأنبياء، آية (٧١).
- (⁹) مجموع الفتاوى (٥٠٦/٢٧). ويقصد بأرض الجزيرة والفرات، أي: العراق.
- (¹⁰) جامع المسائل (١٠٠/٢). وانظر: مجموع الفتاوى (٤٨/٢٧). والآيات خمس تقدم.
- (¹¹) مجموع الفتاوى (٤٨/٢٧). وانظر: (٤٤١/١١).
- (¹²) جامع المسائل (١٠٠/٢).
- (¹³) أخرجه الترمذي في السنن، (٤٦) المناقب عن رسول الله ﷺ (٧٥) باب في فضل الشام واليمن (٣٩٥٤)، وأحمد في المسند (٤٨٤/٣٥)، وابن حبان في الصحيح، رقم (٧٣٠٤)، في المستدرک (٢٢٩/٢، ٦١١). من طرق متعددة عن زيد بن ثابت ؓ مرفوعاً.
- وقال الترمذي: حسن. قال الألباني في الصحيحة، رقم (٥٠٣): زاد في بعض النسخ: صحيح. وصححه الحد والمنذري في الترغيب والترهيب (٦٣/٤)، والألباني في تخريج أحاديث فضائل

الشام ودمشق، لعلي بن محمد الربيعي (ص ٩)، والصحيحة، رقم (٥٠٣)، وصححه شعيب في هامش صحيح ابن حبان، وهو صحيح قالوا.

(١٤) أخرجه البخاري في الصحيح، (١٥) الاستسقاء (٢٧) باب ما قيل في الزلازل والآيات (١٠٣٧). وانظر رقم (٧٠٩٤) من طريق عبد الله بن عون، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً.

(١٥) أخرجه أبو داود في السنن، (١٥) الجهاد (٣) باب في الشام (٢٤٨٢)، وأحمد في المسند (٥٤١/١١). من طريق هشام الد عن قتادة، عن شهر بن حوشب، عن عبد الله بن عمرو.

وقال ابن حجر في فتح الباري (٣٨٠/١١): وسنده لا بأس به. وأورده الألباني في الصحيحة، برقم (٣٢٠٣)، وأورد له متابِع وشاهد فانظره هناك. وقال في صحيح الترغيب والترهيب (٣/١٩٤ برقم ٣٠٩١): صحيح لغيره.

(١٦) يشير بذلك لهجرة عائلته من حران حين هاجمها التتار، وهو معهم، عمره حينئذ سبع سنين.

وحر بلدة بين العراق والشام، على طريق الموصل، وهي الآن جنوب شرق

وانظر وصف حر وأهلها في رحلة ابن حبير (ص ٢١٩).

(١٧) مجموع الفتاوى (٥٠٩/٢٧). وانظر: (٤٤، ٤١/٢٧).

(١٨) الحديث أخرجه الشيخان في صحيحيهما وأصحاب السد مرفوعاً عن عدد من الص منهم:

المغيرةُ بنُ شعبة: في صحيح البخاري: (٩٦) الاعتصام (٩) باب تعليم النبي صلى الله عليه وسلم أمته من الرجال والنساء مما علمه الله ليس برأي ولا تمثيل (٧٣١١)، وصحيح مسلم: (٣٣) الإمارة (٥٣) باب قوله صلى الله عليه وسلم: "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم" (١٧١-١٧٣/١٩٢١).

وثوبيا: في صحيح مسلم: (٣٣) الإمارة (٥٣) باب قوله صلى الله عليه وسلم: "لا تزال

طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم" (١٧٠، ١٧١/١٩٢٠)، وسنن أبي

داود: (٣٦) الفتن (١) باب الفتن ودلائلها (٤٢٥٢)، وسنن الترمذي: (٣١) الفتن

عن رسول الله ﷺ (٥١) باب ما جاء في الأئمة المضلين (٢٢٢٩)، وسنن ابن ماجه: (١)

المقدمة (١) باب اتباع سنة رسول الله ﷺ (١٠)، ومسند أحمد: (٧٨/٣٧، ٨٨).

وَفُؤُةُ بنِ إياس: في سنن ابن ماجه: (١) المقدمة (١) باب اتباع سنة رسول الله ﷺ (٦).



ومعاوية: في صحيح مسلم: (٣٣) الإمارة (٥٣) باب قوله ﷺ: "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم" (١٧٤-١٧٦/١٩٢٤)، ومسند أحمد: (٩٤/٢٨)، (١٢٨).

وجابر بن عبد الله: في صحيح مسلم: (٣٣) الإمارة (٥٣) باب قوله ﷺ: "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم" (١٧٢-١٧٤/١٩٢٣)، ومسند أحمد: (٦٣/٢٣، ٣٣٥). رضي الله تعالى عنهم، بروايات متعددة، وبألفاظ متقاربة، أشهرها: "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من ناوهم (وفي رواية: خالفهم) حتى تقوم الساعة (وفي لفظ: حتى يأتي أمر الله) وهم على ذلك". وقد ورد في بعض طرق هذا الحديث: "يقاتلون على الحق".

(¹⁹) أخرجه مسلم في صحيحه (٣٣) الإمارة (٥٣) باب قوله ﷺ: "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم" (١٧٧/١٩٢٥) من طريق داود بن أبي هند، عن أبي عثمان، عن سعد بن أبي وقاص ﷺ مرفوعاً .

(²⁰) مجموع الفتاوى (٤/٤٤٩).

(²¹) جامع المسائل (٥/٢٩٦).

(²²) مجموع الفتاوى (٢٨/٤١٦).

(²³) مجموع الفتاوى (٢٨/٥٣١).

(²⁴) مجموع الفتاوى (٢٧/٢٥٥).

(²⁵) مجموع الفتاوى (٢٧/٧).

(²⁶) أخرجه البخاري في صحيحه: (٢٠) فضل الصلاة في مسجد والمدينة (١) باب فضل الصلاة في مسجد والمدينة (١١٨٩)، ومسلم في صحيحه: (١٥) الحج (٩٥) باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد (٥١١-١٣٩٧/٥١٣) من طرق متعددة عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً .

وللحديث شاهد من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ، أخرجه البخاري في صحيحه: (٢٠) فضل الصلاة في مسجد والمدينة (٦) باب مسجد بيت المقدس (١١٩٧). وانظر الأرقام: (١٨٦٤، ١٩٩٥).

(²⁷) مجموع الفتاوى (٥/٢٧). وانظر: (٢٧/٢٠، ٣٢١).

(²⁸) مجموع الفتاوى (٢٦/١٥٠).



- (29) اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٤٣٠).
- (30) جامع المسائل (٢٩٦/٥).
- (31) مجموع الفتاوى (١١/٢٧).
- (32) اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٤٣٤).
- (33) مجموع الفتاوى (١٥٠/٢٦).
- (34) اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٤٣٤).
- (35) مجموع الفتاوى (١٠/٢٧).
- (36) مجموع الفتاوى (١٣/٢٧).
- انظر: صحيح مسلم: (١١) الجنائز (٣٥) باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها (١٠٢، ١٠٣، ٩٧٤/١٠٣) من طرق عن عائشة رضي الله عنها مرفوع .
- وللحديث شاهد عن بريدة بن الحبيب رضي الله عنه، أخرجه مسلم وغيره. انظر: صحيح مسلم: (١١) الجنائز (٣٥) باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها (٩٧٥/١٠٤).
- (37) مجموع الفتاوى (٣٤٢/٢٧).
- (38) مجموع الفتاوى (٢٥٨/٢٧).
- (39) أخرجه النسائي في السنن، (٨) المساجد (٦) باب فضل المسجد الأقصى والصلاة فيه (٦٩٣). من طريق سعيد بن عبد العزيز، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن عبد الله بن الديلمي، عن عبد الله بن عمرو.
- وأخرجه أحمد (٢١٩/١١)، وابن حبان في الصحيح، رقم (١٦٣٣، ٦٤٢٠)، في المستدرک (٤٣٤/٢)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٢٩٣/٢). من طرق عن الأوزاعي، عن ربيعة بن يزيد، عن ابن الديلمي، عن ابن عمرو.
- وقال : هذا حديث صحيح، قد تداوله الأئمة، وقد احتجا بجميع رواته، ثم لم يخرجاه، ولا أعلم له علة.
- وطريق النسائي نرى فيه زيادة أبي إدريس الخولاني بين ربيعة وابن الديلمي.
- قال المزي في تهذيب في ترجمة ربيعة (١٤٨/٩): روى عن ابن الديلمي، وقيل بينهما أبو إدريس الخولاني.
- وقال النووي في تهذيب الأسماء واللغات (٢٤٤/١): رواه النسائي بإسناد صحيح. ومثله قال ابن حجر في فتح الباري (٤٠٨/٦).

- (40) سورة البقرة، آية (١٤٤).
- (41) أخرجه البخاري في صحيحه: (٢) الإيمان (٣٠) باب الصلاة من الإيمان، وقول الله تعالى: ﴿وَأَلَّ اللَّهُ لِيَّ بِعِيمَانٍ﴾ يعني عند البيت (٤٠)، وانظر رقم (٤٤٨٦)، ومسلم في صحيحه: (٥) المساجد ومواضع الصلاة (٢) باب تحويل القبلة من القدس إلى (١١، ٥٢٥/١٢) من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن البراء بن عازب رضي الله عنه مرفوع.
- (42) أخرجه البخاري في صحيحه: (٢) الإيمان (٣٠) باب الصلاة من الإيمان، وقول الله تعالى: ﴿وَأَلَّ اللَّهُ لِيَّ بِعِيمَانٍ﴾ يعني عند البيت (٤٠).
- (43) سورة البقرة، آية (١٤٢).
- (44) مجموع الفتاوى (٩١/٣).
- (45) مجموع الفتاوى (١٢/٢٧). وانظر: (١١/٢٧)، واقتضاء الصراط المستقيم (ص ١٣٥).
- وممن نُقِيَ عنه ذلك والحسن البصري، رواه بإسناده عنهما الطبري في تفسيره (١٣٨/٣)، وجزم به ذلك ابن في تفسيره (١٠٩/٢)، وأشار إلى ذلك ابن القيم في المنار المنيف (ص ٨٨).
- (46) مجموع الفتاوى (٣٥٨/٤). وانظر: (١٠/٢٧).
- (47) اقتضاء الصراط المستقيم (ص ١٧٤).
- (48) اقتضاء الصراط المستقيم (ص ١٣٤).
- (49) أخرجه أحمد في مسنده (٣٧٠/١)، والضياء المقدسي في المختارة (١٤٢/١)، وابن مسند الفاروق (١٦٠/١). وقال: هذا حديث حسن الإسناد.
- (50) أخرجه البخاري في صحيحه: (٦٠) أحاديث الأنبياء (٩) باب قول الله تعالى واتخذ الله إبراهيم خليلاً (٣٣٦٦)، و(٤٠) باب قول الله تعالى: ﴿وَأَلَّا سَلِيمًا نَعْبُدُ إِلَّا...﴾ (٣٤٢٥)، ومسلم في صحيحه: (٥) المساجد ومواضع الصلاة (١، ٥٢٠/٢) من طريق إبراهيم بن يزيد النخعي عن أبيه، عن أبي ذر رضي الله عنه مرفوع.
- (51) مجموع الفتاوى (٤٥٨/٢٧).
- (52) مجموع الفتاوى (٣٥١/٢٧).
- (53) مجموع الفتاوى (٣٥٢/٢٧). وانظر: (٤٢٢/٢٧).
- (54) مجموع الفتاوى (٣٥١/٢٧).
- (55) برقم (٣٣٦٦).
- (56) برقم (٣٤٥٢).

- (⁵⁷) سورة آل عمران، الآيتان (١٦٧، ١٦٨)
- (⁵⁸) أخرجه أحمد في مسنده (٤٦/٢٣)، وابن ماجه في السنن (١٤٠٦). عن جابر بن عبد الله. وإسناده صحيح.
- وروي عن عدد من الصحابة، وفي مواضع متعددة من السنة.
- (⁵⁹) أخرجه البزار في مسنده، برقم (٤١٤٢)، والطحاوي في شرح الآثار، برقم (٦٠٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٨٥/٣)، وابن عبد البر في التمهيد (٣٠/٦) عن أبي الدرداء. وهو حسن بشواهده، والله أعلم. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٤): وهو حديث حسن.
- (⁶⁰) مجموع الفتاوى (٧/٢٧).
- (⁶¹) المنار المنيف (ص ٩٣).
- (⁶²) مجموع الفتاوى (٥٢/٣١).
- (⁶³) مجموع الفتاوى (٤٣٩/١٠، ٤٠٢/١١، ٣٧/٣٥).
- (⁶⁴) مجموع الفتاوى (١٥٠/٢٧).
- (⁶⁵) اقتضاء الصراط المستقيم (ص ١٢٧).
- انظر: صحيح مسلم: (١) الإيمان (٧٤) باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات، وفرض الصلوات، (١٦٢/٢٥٩).
- (⁶⁶) اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٤٣٨).
- انظر: صحيح مسلم: (١) الإيمان (٧٤) باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات، وفرض الصلوات، (١٦٢/٢٥٩).
- (⁶⁷) مجموع الفتاوى (٩/٢٧).
- (⁶⁸) قاعدة جلية في التوسل والوسيلة (٣٢١/٢).
- انظر: صحيح مسلم: (١) الإيمان (٧٥) باب المسيح ابن مريم والمسيح الدجال (١٧٢/٢٧٨).
- (⁶⁹) سورة الإسراء، آية (١).
- (⁷⁰) سورة النجم، الآيتان (١٢، ١٣).
- (⁷¹) الجواب الصحيح (١٥٦/٦).
- (⁷²) مجموع الفتاوى (٥٠٧/٢٧).
- (⁷³) النبوات (ص ٩٩٨).

- (74) مجموع الفتاوى (٣٩٤/٢٧).
- (75) مجموع الفتاوى (٢٧٥/١١).
- (76) أخرجه البخاري في صحيحه: (٨٣) الأيمان والنذور، (٢٨) باب النذر في الطاعة (٦٦٩٦)، و (٣١) باب النذر فيما لا يملك وفي معصية (٦٧٠٠). وهو في الموطأ، وأخرجه أصحاب السنن. من طريق مالك وعبيد الله بن عمر، عن طلحة بن عبد الملك عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً.
- (77) مجموع الفتاوى (١٨٦/٢٧).
- وانظر آراء الفقهاء: الشافعي في الأم (٦٥٨/٣)، ومالك في المدونة (٥٨٦/١)، وأحمد في المغني (١٦/٩)، وأبو حنيفة في شرح معاني الآثار (١٣٢/٣).
- (78) مجموع الفتاوى (٦/٢٧).
- (79) انظر: جامع المسائل (٣٧٠/٥).
- (80) ذلك في مصنفاته. انظر مثلاً: مجموع الفتاوى (١٢/٢٧، ٢٤، ١٤٢، ٤١٨)، و (٥/٢٨)، وجامع المسائل (٣٤٦/٥).
- (81) مجموع الفتاوى (٥٠٧/٢٧).
- (82) عوام، وبعضهم من متأخري علماء المسلمين، انظر . البلدانيات للسخاوي، تحقيق حسام القطان، دار العطاء، الرياض، ١٤٢٢ هـ (ص ٦٣)
- (83) صحيح البخاري (٣٤) البيوع (٥٣) باب صاع النبي (٢١٢٩)، وصحيح مسلم (١٥) الحج (٨٥) باب فضل المدينة (٤٥٤/١٣٦٠). من طريق عمرو بن يحيى المازني، عن عباد بن تميم، عن عمه عبد الله بن زيد.
- (84) صحيح مسلم: (١٥) الحج (٨٦) باب الترغيب في المدينة والصبر على لأوائها (١٣٧٤/٤٧٥) من طرق متعددة عن أبي سعيد الخدري.
- (85) مجموع الفتاوى (١١٧/٢٦).
- (86) مجموع الفتاوى (١٤/٢٧).
- (87) اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٤٣٤).
- (88) تحصيل الأئس لزائر القدس (ص ١٥٩).
- (89) إعلام الساجد المساجد للزر (ص ١٩١ وما بعدها).

- (90) انظر: إعلام الساجد (ص 291)، وسبل الهدى والرشاد، للصالحى (3/110).
- مستدلاً بما جاء عن وهب بن منبه الأحبار من الإسرائيليات.
- (91) إتحاف الأخصد بفضايا المسجد الأقصى، لأبي عبد الله المنهاجى السيوطى (1/160).
- (92) اقتضاء الصراط (ص 435).
- (93) المستدرك على مجموع الفتاوى (5/213).
- (94) اقتضاء الصراط المستقيم (ص 317).
- (95) اقتضاء الصراط المستقيم (ص 427).
- (96) المستدرك على مجموع الفتاوى (1/26).
- (97) مجموع الفتاوى (13/27).
- (98) جامع المسائل (5/369).
- (99) المنار المنيف (ص 87).
- (100) الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع (ص 106).
- (101) قواعد وأسس في السنة والبدعة (ص 74).
- (102) مجموع الفتاوى (10/27). وانظر: (150/26).
- (103) اقتضاء الصراط المستقيم (ص 434).
- (104) مجموع الفتاوى (4/521).
- (105) اقتضاء الصراط المستقيم (ص 434). ومجموع الفتاوى (12/27).
- وقد بالغ اليعقوبي وهو رافضى، فقال في تاريخه (2/261): ومنع عبد الملك أهل الشام من الحج، وذلك أن ابن الزبير يأخذهم، إذا حجوا، بالبيعة، فلما رأى عبد الملك ذلك منعهم من الخروج إلى فضج الناس، وقالوا: تمنعنا من حج بيت الله الحرام، وهو فرض من الله علينا! فقال لهم: هذا ابن شهاب الزهري أن رسول الله ﷺ قال: لا تشد الرجال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي، ومسجد بيت المقدس وهو يقوم مقام المسجد الحرام، وهذه الصخرة التي يروى أن رسول الله ﷺ وضع قدمه عليها، لما صعد إلى السماء، تقوم مقام فبنى على الصخرة قبة، وعلق عليها ستور الديباج، وأقام لها سدنة، وأخذ الناس بأن يطوفوا حولها يطوفون حول .
- (106) مجموع الفتاوى (11/27).
- (107) اقتضاء الصراط المستقيم (ص 309).

- (108) المنار المنيف (ص ٨٧).
- (109) المدخل (٢٤٣/٤).
- (110) الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع (ص ١٨٣).
- (111) مناسك الحج والعمرة (ص ٦٤).
- (112) صحيح البخاري: (٢٥) الحج (٥٠) باب ما في الحجر الأسود (١٥٩٧)، و (٥٧) باب الرمل في الحج والعمرة (١٦٠٥)، وصحيح مسلم: (١٥) الحج (٤١) باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف (٢٤٨-٢٥٠/١٢٧٠) من طرق متعددة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه موقوفاً.
- (113) اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٣١٠).
- (114) قواعد وأسس في السنة والبدعة (ص ٢٢٥).

المصادر والمراجع:

- إتحاف الأخصد بفضائل المسجد الأقصى: محمد بن أحمد بن علي السيوطي المنهجي (بعد ٨٨٠ هـ)، تحقيق أحمد رمضان أحمد، الهيئة المصرية العامة ١٩٨٢ م.
- الأحاديث المختارة: محمد بن عبد الواحد المقدسي (٦٤٣ هـ)، تحقيق عبد الملك دهيش، النهضة الحديثة، ط١، ١٤١٠ هـ
- إعلام الساجد المساجد: محمد بن عبد الله (٧٩٤ هـ)، تحقيق مصطفى المراغي، مطابع الأهرام، الطبعة الثانية ١٤٠٢ هـ.
- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم: أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية (٧٢٨ هـ)، تحقيق محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، الطبعة الثانية ١٣٦٩ هـ.
- الأم: الإمام محمد بن إدريس الشافعي (٢٠٤ هـ)، تحقيق رفعت فوزي عبد المطلب، دار الوفاء، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ.
- الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع: عبد الرحمن بن أبي السيوطي (٩١١ هـ)، تحقيق مشهور سلمان، دار ابن القيم، الدمام، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ.
- البلدانيات: محمد بن عبد الرحمن السخاوي (٩٠٢ هـ)، تحقيق حسام القطان، دار العطاء، الرياض، ١٤٢٢ هـ.
- تاريخ يعقوبي: أحمد بن أبي يعقوب العباسي (٢٨٤ هـ)، دار صادر، بيروت.
- تحصيل الأنس لزائر القدس: عبد الله بن هشام الأنصاري، تحقيق: عيسى القدومي وخالد نواصرة، نشر بيت المقدس للدراسات والتوثيق، ١٤٣١ هـ.
- تخريج أحاديث فضائل الشام ودمشق، لعلي بن محمد الربيعي: محمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠ هـ)، المعارف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ.
- الترغيب والترهيب: عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (٦٥٦ هـ)، تعليق مصطفى محمد عمارة، دار العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ.
- تفسير القرآن العظيم: إسماعيل بن عمر بن دمشق (٧٤٤ هـ)، تحقيق مصطفى السيد وزملائه، مؤسسة قرطبة أولاد الشيخ، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ.

- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: يوسف بن عبد البر النمري القرطبي (٤٦٣ هـ)، تحقيق سعيد أعراب، المغربية، ١٣٩٦ هـ.
- تهذيب الأسماء واللغات: يحيى بن شرف النووي (٦٧٦ هـ)، دار العلمية، بيروت.
- تهذيب : يوسف بن عبد الرحمن المزي (٧٤٢ هـ)، تحقيق د. بشار معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ .
- جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير الطبري (٣١٠ هـ)، تحقيق أحمد محمد ، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ.
- جامع المسائل: أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية (٧٢٨ هـ)، تحقيق عزيز شمس، دار عالم الفوائد، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ.
- الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح: أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية (٧٢٨ هـ)، تحقيق علي ناصر وزميلية، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الثانية ١٤١٩ هـ.
- دليل الرسائل الجامعية في علوم شيخ الإسلام ابن تيمية: إعداد عثمان شوشان، مؤسسة الوقف الإسلامي، الرياض، ١٤٢٤ هـ.
- رحلة ابن جبیر: محمد بن أحمد ابن جبیر (٦١٤ هـ)، دار صادر، بيروت
- سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد: محمد بن يوسف الصالحي (٩٤٢ هـ)، تعليق عادل عبد الموجود وعلي معوض، دار العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ.
- السلسلة الصحيحة: محمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠ هـ)، المعارف بالرياض، ١٤١٥ هـ.
- سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٧٥ هـ)، اعتنى به مشهور بن حسن آل سلمان، المعارف، الرياض، الطبعة الأولى.
- سنن ابن ماجه: محمد بن يزيد القزويني "ابن ماجه" (٢٧٥ هـ)، تحقيق بشار عواد معروف، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ.
- سنن الترمذي: محمد بن عيسى الترمذي (٢٧٩ هـ)، تحقيق بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٦ م.
- سنن النسائي: أحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣ هـ)، بترقيم عبد الفتاح أبو غدة، المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية ١٤٠٦ هـ.
- شرح الآثار: أحمد بن محمد الطحاوي (٣٢١ هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ .

- شرح معاني الآثار: أحمد بن محمد الطحاوي (٣٢١ هـ)، تحقيق محمد زهري النجار وزميله، عالم بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ.
- شعب الإيمان: أحمد بن الحسين البيهقي (٤٥٨ هـ)، تحقيق محمد بسيوني زغلول، دار العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ.
- صحيح ابن حبان: محمد بن حبان البستي (٣٥٤ هـ)، ترتيب علي بن بلبان الفارسي (٧٣٩ هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٤ هـ.
- صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري، (٢٥٦ هـ)، اعتنى به أبو صهيب بيت الدولية، ١٤١٩ هـ.
- صحيح الترغيب والترهيب للمنذري: محمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠ هـ)، المعارف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ.
- صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج النيسابوري (٢٦١ هـ)، اعتنى به أبو صهيب بيت الدولية، ١٤١٩ هـ.
- طبقات علماء الحديث: محمد بن أحمد ابن عبد الهادي الدمشقي (٧٤٤ هـ)، تحقيق البوشي وإبراهيم الزبيق، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٧ هـ.
- فتح الباري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ)، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت.
- قواعد وأسس في السنة والبدعة: حسام الدين عفانة، القدس، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: علي بن أبي الهيثمي (٨٠٧ هـ)، دار العربي، الطبعة الثالثة ١٤٠٢ هـ.
- مجموع الفتاوى: أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية (٧٢٨ هـ)، جمع عبد الرحمن النجدي وولده، ١٣٩٨ هـ.
- المدخل: محمد بن محمد العبدري "ابن الحاج" (٧٣٧ هـ)، دار ، ١٤٠١ هـ.
- المدونة : الإمام مالك بن أنس الأصبحي (١٧٩ هـ)، ضبط أحمد عبد السلام، دار العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ.
- المستدرك على الصحيحين: محمد بن عبد الله النيسابوري (٤٠٥ هـ)، بإشراف يوسف المرعشلي، دار المعرفة، بيروت.
- المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية: جمع وترتيب محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ.

- **المسند:** الإمام أحمد بن حنبل (٢٤١ هـ)، تحقيق بإشراف شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ.
- **مسند البزار:** أحمد بن عمرو البزار (٢٩٢ هـ)، تحقيق عادل سعد، العلوم المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ.
- **مسند الفاروق:** إسماعيل بن عمر بن دمشق (٧٧٤ هـ)، تعليق عبد المعطي قلنجي، دار الوفاء المنصورة، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ.
- **المعرفة والتاريخ:** يعقوب بن سفيان الفسوي (٢٧٧ هـ)، تحقيق د. العمري، مطبعة الإرشاد، بغداد، ١٣٩٤ هـ.
- **المغني في فقه الإمام أحمد:** عبد الله بن أحمد المقدسي "ابن قدامة" (٦٢٠ هـ)، الرياض الحديثة، الرياض ١٤٠٠ هـ.
- **المفهم لما من تلخيص مسلم:** أحمد بن عمر القرطبي (٦٥٦ هـ)، تحقيق محيي الدين مستو وزملائه، دار ابن ودار الطيب، دمشق وبيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ.
- **المنار المنيف في الصحيح والضعيف:** محمد بن أبي الزرعي "ابن القيم" (٧٥١ هـ)، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ.
- **مناسك الحج والعمرة في السنة وآثار السلف وسرد ما ألحق الناس بها من البدع:** محمد ناصر الدين الألباني، الإسلامية، عمان، الطبعة الثالثة ١٣٩٧ هـ.
- **النبوات:** أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية (٧٢٨ هـ)، تحقيق عبد العزيز الطويان، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ.